برهنا عليه في حواشينا على شرح المواقف وخلاصته ان ليس علمنا بنفس
حقائقنا فانا ربما نجهل الاشياء ثم نعلمها فهو امر زائد على ذواتنا وهذا
الامر ليس منفصلا عنا قائما بنفسه او بغيرنا والا لما القضايا العلم
بل هو قايم بنا ثم نقول هذا الامر حقيقة مشتركة بين العلوم وليس محمولا
على العلوم الخاصة كقول لفظ العين على المعاني فاذن ليس صورة المعلوم
بل حالة اخرى ثم يجب ان يكون لها مناسبة بالعلوم بها ينكشف هو
وهو المطلوب ثم نقول ايضا ان المعلوم ينكشف ويتميز ومن الاوليات
ان المعدوم المطلق لاشيء محض لا يصلح للتميز والمعلوم قد يكون معدوما
بنحو وجود يترتب عليه الاثار فله نحو ثبوت اخر غير هذا الثبوت وليس هذا
الثبوت بالقيام بالاذهان فان حصول الكميات في الذهن بما يجهله الذهن
فهل هذا النحو من الثبوت في عالم اخر لكن ليس بحيث يترتب عليه هذه
الاثار التي للوجود العيني هذا ما عند هذا العبد على ما يعطي النظر الفكري
والصواب عند العليم الخبير قوله وهو احساس الخ وجه الضبط ان التصور
اما يتعلق بالمفرد فان كان بالحس الظاهر فاحساس او بالباطن للجزئيات
التي يمكن ادراكها بالظاهر فهو تخييل وهو انما يكون بالحس المشترك او
بالمعاني والجزئية التي لا يمكن ادراكها بالظاهر فتوهم وهو انما يكون بالقوة
الوهمية وان كان بالعقل للكليات او الجزئيات المجردة او المادية على الجهة
فتعقل واما يتعلق بالقضية فان كان تصورها من غير تجويز لاحد الجانبين
فتخييل وان كان مع التجويز فان كان تصورا بتجويزا ضعيفا من تجويز الطرف الاخر
فتوهم وان كان مساويا له فشك فافهم قوله والاستدلال باختلاف
لوازمهما قد استدل بان لوازم التصديق والتصور مختلفة فان لازم

التصديق

التصديق ان له متعلقا خاصا لا يمكن تعلقه لغيره ولازم التصور عموم
تعلقه واختلاف اللوازم مستلزم لاختلاف الملزومات فالتصور و
التصديق مختلفان حقيقة واشار في الشرح الى المناقشة فيه بان هذا
انما يتم لو ثبت ان لوازمهما لوازم الماهية وهو ممنوع ثم من العجائب ما قرر
به الشارح المحقق رح وقال لتحقيق المقام ان وحدة العلة يستوجب وحدة
المعلول لامتناع استناد الكثير الى الواحد من حيث هو واحد وبالعكس
فانحفاظ اصل الوحدة لازم من الجانبين في مطلق العلة جاعلة كانت
او غيرها واما انحفاظ نحو الوحدة فغير لازم بالنظر الى طباع المعلول فان
القدر المشترك فيما يظن فيه تعدد العلل لمعلول واحد تشخصي علة فوحدة
العلة بالطبيعة يستوجب وحدة المعلول كذلك واما وحدة المعلول
بالشخص او بالطبيعة فلا يستوجب وحدة العلة كذلك لجواز ان يكون
العلة طبيعة جنسية او نوعية فوحدة اللوازم بالنوع لا يستلزم
وحدة الملزومات الا على مختار الشيخ حيث اختار انحفاظ نحو الوحدة
ايضا ولعله من الفطريات لئلا يلزم قوة المعلول من العلة وهو باطل
لاسيما في الجاعلة واما اختلاف اللوازم فيوجب اختلاف الملزومات
مطلقا لامتناع صدور الكثرة من الواحد وانت لا يذهب عليك ما فيه
من الاختلال اما اولا فلانه بناء استلزام اختلاف اللوازم
اختلاف الملزومات على امتناع صدور الكثير عن الواحد لا يصح
فانه يكفي لصدور الكثير الاختلاف بالحيثية والاعتبارات
فغاية ما لزم منه وجوب اختلاف الملزومات ولو بالاعتبار
وهو خلاف المدعى فان المدعى الاختلاف بالحقيقة واستلزام

Copyright © King Saud University